

من قوله) فصل في قواعد مهمة يتخرج عليها ... (

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ولوالدينا وللحاضرين والمستمعين. قال الناظم

وقفه الله تعالى في الفيته - 00:00:00

الفية الفقهاء فصل في قواعد مهمة يتخرج عليها من لا ينحصر من الفروع ولا يستغني عن معرفتها الفقيه. وهنا

قواعد جمة قد دونت للنصح والتبيين للاخوان. فالامر يحمل للوجوب اذا - 00:00:27

عن صارف اي عن دليل ثانٍ. الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على رسول الله الامين وعلى الله واصحابه. الطيبين الطاهرين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. تسجيل طيب ما شاء - 00:00:47

هذه جمل من القواعد المهمة التي لا يستغني عنها الفقيه في تخریج الفروع على الاصول. وهي الطريقة التي ادعوا طلاب طلب العلم دائمًا وابدا واصرخ بها باعلى عقيرتي. اي صوتي. اي يهتموا بها وان يدربيوا عقولهم عليها - 00:01:03

فانها الطريقة النبوية التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يسلكها في اغلب تعليمه مع الصحابة. فقد كان اغلب تعليم النبي صلى الله عليه وسلم للصحابۃ عن طريق التأصیل والتفعید. ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم مهتماً كثيراً - 00:01:23

تحفیظ الصحابة الفروع الفقهیة فقط. وانما كان یعرفهم باصولها ومراجعها وما ذہا وعللها ولذلك تخرج دین الصحابة وصار كل من بعدهم من العلماء عیالاً علیهم وانا اضرب لكم امثاله على قضية التأصیل في فتاوى النبي صلى الله عليه وسلم. ففي صحيح الامام مسلم - 00:01:43

من حديث عائشة رضي الله عنها ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارأيت الرجل يجامع اهله ثم يکسل يعني یسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم هل یغتسل او لا؟ فكان یستطيع النبي صلى الله عليه وسلم ان - 00:02:13
ان يكون جوابه بالفرع الفقهي المجرد عن مأخذ وقادته بقوله اما یغتسل او لا یغتسل وتنتهي القضية لكن ليست ليس النبي صلى الله عليه وسلم ليس حرص النبي عليه الصلاة والسلام في تعريف الحكم الجزئي - 00:02:33

باكثر من حرصه على تعليم المأخذ الذي يرد له هذا الحكم الجزئي. فقال صلى الله عليه وسلم اني لافعل ذلك انا وهذه ثم نغتسل وهي قاعدة متفق عليها بين العلماء تقول كل حكم ثبت في حق النبي صلى الله عليه وسلم فانه يثبت في حق الامة - 00:02:53
تبعاً الى بدلil الاختصاص. فانظر كيف كان جوابه صلى الله عليه وسلم. لم یجبه بالفرع الجزئي وانما اجابه بالمأخذ والقاعدة التي یعرف الصحابي السائل منها جوابه بل یعرف به اجوبة اسئلة قد ترد عليه. فمتنی ما عرض لهذا الصحابي - 00:03:13

شيء من المسائل غير هذه المسألة فهو سيرى هل یفعله رسول الله او لا یفعله؟ ان كان یفعله النبي صلى الله عليه وسلم فاذا هو اسوته وقدوته في فالاصل ان ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم له اصالحة وتابع لانه قد وقعتنا واسوتنا - 00:03:33

النبي صلى الله عليه وسلم وامته سواء في الاحکام الا بدلil الاختصاص. ارأیتم هذا الجواب الحکيم؟ هذا هو الجواب التأصیلی.
فينبغي للعالم ان یحرض على تعليم طلابه على طريقة التأصیل والتفعید. حتى تتسع مدارکهم وحتى یبني ملکتهم الفقهیة - 00:03:53

في تخریج الفروع على الواقع والنوازل المستجدة في من حوادث الزمان. وفي الصحيحین من حديث ابن مسعود رضي الله عنه ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني اصبت من امرأة قبلة. فأنزل الله عز وجل واقم الصلاة - 00:04:13

طوفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السينات ذلك ذكرى للذاكرين. فقال الرجل يا رسول الله الى هذا اليا هذا؟ فكان النبي صلى الله عليه وسلم يستطيع ان يجيئه بنعم او لا وتنتهي القضية. لكن ليست القضية قضية تعريف - 00:04:33

أحكام وانما المقصود الاعظم هو تعريف المأخذ لهذه الاحكام. وتربية الذهان على القواعد والاصول التي ترد هذه الجزئيات والفروع.

فقال صلى الله عليه وسلم بل لامتي كافة. وفي رواية لمن عمل بها من امتى. اخذ - 00:04:53

العلماء منها قاعدة اصولية تقول العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. ارأيتم كيف الجواب التأصيلي؟ فلو ان احدا سألني من الذي

رسخ قواعد الفقه في الشريعة الاسلامية لكان جوابي انه رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:05:13

وان لم تكن بالفاظها المعروفة عند الاصوليين لكن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلم الصحابة اصول الفقه تطبيقا لان علم اصول

الفقه انما هو علم تطبيقي ليس علما يحفظ كغيره من العلوم فقط. بل لا بد من التطبيق وكثرة - 00:05:33

تخريجات حتى يتعود الذهن وتكون عند العقل الملكة في تخرير الفروع على الاصول والجزئيات على الكليات. ومن الامثلة ان عمر

رضي الله تعالى عنه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له يا رسول الله اني قبلت امرأتي وانا صائم. يسأل عن صحة - 00:05:53

او بطلانه. فكان النبي صلى الله عليه وسلم يستطيع ان يقول صيامك صحيح او صيامك باطل وتنتهي المسألة. اليك كذلك؟ ولكن

القضية ليست قضية تعريف احكام وانما القضية قضية تأصيل وتدريب على التخرير. فقال يا عمر ارأيت - 00:06:13

ليت لو تمضمضت اكان يضر صيامك؟ قال لا. قال فكذلك اذا قبلت. اخذ العلماء من هذا الجواب الاصولي من النبي صلى الله عليه

وسلم قاعدة وهي قاعدة القياس. الحق فرع باصل في حكم لعنة جامعة. اليك كذلك - 00:06:33

يأتي اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم ويقول يا رسول الله ان امرأتي ولدت غلاما اسودا. انه يعرض امرأته فترك النبي صلى

الله عليه وسلم الجواب عن عين مسأله واراد ان يرسخ في ذهنه قاعدة اصولية - 00:06:53

حتى يعرف هو بنفسه جواب مسأله من التخرير اذا تقررت القاعدة في ذهنه. فقال هل لك من ابل قال نعم. قال وما الوانها؟ قال

حمر وبني. قال هل فيها من اوراق اي يميل الى السواد؟ قال نعم. قال انى - 00:07:13

هذا اذا كان لون ابويه مختلفا فلما يختلف لون ولدهما او نتاجهما فقال نزعه عرق من ابائه. هنا الان جاء الجواب. قال وولدك هذا

لعله نزعه عرض. اي لعل جدك انت او جد - 00:07:33

السادس او السابع فيه شيء يميل الى السواد فصار هذا الولد منزوع العرق لهذا الجد. اطمئن الصحابي او اطمئن لما تشوش ذهنه في

اول سؤاله لان ذهنه كان خاليا من هذه القاعدة. لكن لما - 00:07:53

القاعدة في ذهنه صار الفرع وجواب الفرع عليه يسيرا سهلا. وخرج وهو مطمئن القلب على زوجته. اليك كذلك؟ اخذ العلماء منها

قواعد اصولية متفق عليها بين العلماء تقول الشريعة لا تفرق بين متماثلين ولا تجمع بين مختلفين. فكما ان اختلاف الوان الحيوانات

- 00:08:13 -

لا يؤثر فيها او في نسلها فكذلك اختلاف الالوان بينبني ادم لا يؤثر ولا يوجد تهمة. ولو تتبعنا اجوبة النبي صلى الله عليه وسلم

لوجودنا في كثير من اجوبته لا يجيب عن المسألة بعينها وانما يجيب عنها باصلها - 00:08:33

ماخذها باصلها وماخذها. وهذا مما يدلنا على اهمية التأصيل والتقعيد. وهي الطريقة التي اريد طلاب العلم ان بها فايماك ان تشغلك

الفروع عن الاصول. او يشغلنك طلب الجزئيات عن درك الكليات. فاذا - 00:08:53

تعلمت جزئية فلا بد ان تردها الى اصلها. واذا تعلمت اصلا فلا بد ان تدرب عقلك على التخرير عليه. هكذا يكتمل لك التعلم الصحيح

على الطريقة الصحيحة. وتكون المعلومة راسخة في قلبك رسوخ الجبال. بل وتكون عندك الملكة في اقناع الآخر - 00:09:13

بقولك الذي توصلت اليه. واني اقسم لكم بالله ايها الاحباب الكرام. اسمعوني اني اقسم لكم بالله ايها الاحباب الكرام لا يثور اشكال في

جزئية في ذهن احد الا لان عقله فاقد لاصلها - 00:09:33

لا يثور اشكال دكتور هارون انتبه لي لا يثور اشكال في ذهن احد في جزئية الا لان عقله يفقد اصلها. فمتي ما زرعت الاصل في عقله

انحل اشكال فرعه. متى ما زرعت الاصل في عقله اي المأخذ - 00:09:53

قاعدة انحل الاشكال مباشرة. انحل الاشكال مباشرة. يأتيانا انسان مثلا ويقول لنا هل تهنت الكفار اذا اشتروا سيارة فنقول نعم. اذا بنوا بيتهنون نعم. عنده اشكال الان هو اذا نجوا من حادث نقول نعم اذا شفوا من مرض تهنتونهم نقول نعم لا بأس. قال اذا كتم تهنتونهم بذلك - 00:10:13

فلما لا تهنت تهنتونهم باعيادهم؟ هذا عنده اشكال سببه ان عقله يفقد اصل المطلوب وهي ان التهنت بالامر الدنيوية لا تستلزم التهنت بالامر الدينية. فحين اذ اياك - 00:10:43

ان يكون جوابك عن هذا الاشكال هم معينا لا بل لا بد ان يكون مؤصلا. لأن الذي اثار عنده الاشكال انما هو فقد الاصل. فلو انك حللت الاشكال فقط والاصل لا يزال معدوما فانعدام - 00:11:03

الاصل سيثير اشكالا اخر وثالث ورابع. لكن متى ما زرعت الاصل في عقله فسيعرف جواب عين مسأله وسيكون سلحا له يجيب عن اي اشكال يماثل هذا الاشكال. اليك كذلك؟ فحينئذ ازرع في عقلي هذا ان تهنت - 00:11:23

فارب الامور الدينية لا تستلزم تهنتهم بالامر الدينية حتى لا نجمع بين مختلفين. فالامور الدينية لها خصائصها واحكامها والامور الدينية لها خصائصها واحكمها فلا ينبغي الخلط بينهما. ان حل الاشكال عندكم فاذا لا يتور اشكال في ذهن احد في - 00:11:43

الا بسبب ان العقل يفقد اصله. فكان النبي صلى الله عليه وسلم حريصا جدا على الله عليه وسلم على ان يزرع تلك في عقول من؟ في عقول السائلين. لعله صلى الله عليه وسلم بان هذا الاشكال لم يثر الا لان العقل فاقد لهذا - 00:12:03

الاصل وهذا من الكرم العلمي. لانه سألك عن مسألة فصار جوابك له عن عشرين مسألة او مئة مسألة بل قد تكون الف مسألة. اوليس هذا من الكرم؟ هذا والله من الكرم. لكن لو جاءك انسان يسألك عن مسألة فقلت له حرام - 00:12:23

ولم تعطه الاصل فحينئذ سألك عن جزئية وجوابك في جزئية واحد بواحد. اين الكرم في هذا؟ لكن الان لكن لو سألك رجل اني جامعت اهلي واكسلت الغتسيل فقلت له لقد كان النبي صلى الله عليه وسلم عفوا لقد قال النبي - 00:12:43

صلى الله عليه وسلم اني لافعل ذلك انا وهذه ثم نغتسل وكل حكم ثبت في حق رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه يثبت في حق الامة تبعا الى بدليل الاختصاص فبالله لكم من الفروع المتخرجة على هذا الاصل؟ والتي منها اجابة سؤاله. لو ان انسانا سألك عن نوع من ان - 00:13:03

انواع الشامبو وهو محرم هل يجوز ان استعمل هذا الشامبو المعطر بالعطر الفلانى او لا؟ فلو قلت يجوز فان هناك من المعطرات ما قد عطر بغير هذا الامر. فتستوجب سؤالا اخر. لكن لو انك اجبته - 00:13:23

هذه القاعدة ان ما كان طيبا استقلالا فهو طيب بعد خلطه. وما ليس طيبا استقلالا فليس طيبا بعد خلطه. فحين سيعرف اجوبة مسائل كثيرة. فمتلا هذا منظف معطر بالبرتقال. طيب البرتقالة - 00:13:43

لو استعملها المحرم اصلا بدون خلط. هل يجوز للمحرم استعمال البرتقال؟ فاذا ما ليس بطيب استقلالا فليس طيب فليس بطيب بعد خلطه لكن المسك المعطر بالمسك. هو طيب استقلالا فهو طيب بعد خلطه. هل سيبقى عنده اشكال في - 00:14:03

التي لم يسأل عنها هذا هو الكرم العلمي. هذا هو الكرم العلمي. ان يسألك عن مسألة فتجيبوه بقاعدة تحمل بين طياتها اجوبة مسائل كثيرة قد تشكل عليه فيما بعد ذلك. فلاحمة التأصيل والتقعيد عقد الناظم هذا - 00:14:23

فصل في الفيته واسماته بقوله قواعد مهمة. يتخرج عليها ما لا ينحصر من الفروع ولا يستغني عن معرفتها الفقيه. بل اني اقول ان الفقيه اذا كان لا يعرفها فهو في دائرة التقليد - 00:14:43

اذ انه ما من دليل شرعى الا وبينه وبين مدلوله قاعدة اصولية. فالذى يحفظ الدليل ولا يعرف طريقة استنباط الحكم منه فانه يبقى في دائرة التقليد. فالراسخ المجتهد هو الذي عنده - 00:15:03

المملكة في تخريج الاحكام في في استخراج او استنباط الاحكام من قواعدها. ولا يستطيع العبد ان يستخرج من دليل الا اذا كانت عنده قواعد الاستنباط المسماة باصول الفقه. فاذا قيل لك ما اصول الفقه؟ قل هي قواعد الاستنباط. قواعد - 00:15:23

الاستنباط هي اصول الفقه. وهي شرط بجماع العلماء في الرسوخ العلمي والاجتهاد الشرعي. وذكر لك جملة كثيرة من القواعد واغلب هذه القواعد لي فيها رسائل مفردة. اغلب هذه القواعد لي فيها رسائل مفردة. ولذلك - [00:15:43](#)

سيكون شرحني لها هنا شرحا مختصرا. لا اطنب في ذكر ادلتها ولا في سرد فروعها. فمن ارادها ارجع اليها في مؤلفاتي الخاصة. اول قاعدة ذكرها هي قوله فالامر يحمل للوجوب اذا خلا عن - [00:16:03](#)

صارف اي عن دليل ثان. نص القاعدة يقول الامر المتجرد عن القرينة يفيد الوجوب وبالقرينة يفيد ما تفيده القرينة.ولي فيها رسالة مختصرة شرحتها بادلتها وفي مائة فرع تطبيقي. في مائة فرع تطبيق - [00:16:23](#)

اسأل الله عز وجل ان يتقبلها مني بقبول حسن. فجميع ما تمر عليه من الاوامر في الكتاب والسنة فاحمله فورا انه يفيد الوجوب جميع الاوامر في الكتاب والسنة تفييد الوجوب الا هذه الاوامر التي وردت لها الصوارف باذلة اخرى - [00:16:43](#)

ولكن معرفة هذه القاعدة يتطلب منا ان نعرف صيغ الامر. فما صيغ الامر التي اذا مررنا عليها في الكتاب والسنة عرفنا ان الشارع يأمرنا بشيء فنقول لقد بحث الاصوليون في صيغ الامر فوجدوها كما يلي. الاول فعل الامر وما - [00:17:03](#)

منه فعل الامر اي افعل. وقولنا وما تصرف منه اي افعلن افعلوا افعلي افعل فمتي مرت في في الكتاب والسنة بشيء من ذلك فاعرف انه امر كقول الله عز وجل - [00:17:24](#)

اتلوا ما اوحى اليك من كتاب ربك وقوله اقيموا الصلاة اي افعلنوا. واتلوا الزكاة خذ العفو وامر بالعرف وهكذا. وهذه اوسع الصيغ ورودا في الكتاب والسنة صيغة الامر افعل وما تصرف منه. ومنها ايضا المصدر النائب عن فعل الامر - [00:17:44](#)

المصدر النائب عن فعل الامر. فهناك مصادر توجب عن فعل الامر لو انك حتى المصدر ووضعت الفعل الامر لصار الكلام مستقيما. لكنهم ابعدوا فعل الامر وجعلوا المصدر محله قالوا مصدر ناب عن فعل الامر. كقول الله عز وجل فاذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب.

الاصل انها ايش - [00:18:14](#)

اضربوا رقباهم لكنه عبر عن فعل الامر بمصدره. هذا المصدر يسميه اللغويون والاوصليون المصدر النائب عن فعل الامر فمتي ما رأيت مصدرنا ناب عن فعل الامر فاعرف انه من صيغ الامر. ومنها قول المؤذن ايضا حي على الصلاة. ومنها قوله لمن - [00:18:44](#)

اطال الكلام صه. وقولك مه. هذه كلها مصادر نابت عن فعل الامر. حي على الصلاة اي تعالوا واقبلوا صهرمه اي اصمت عن هذا الكلام. ومن الصيغ ايضا فعل الامر - [00:19:11](#)

عفوا الفعل المضارع المقاومون بلام الامر كقول الله عز وجل وليطوفوا وليطوفوا. اصلها يطوفوا. وهي فعل مضارع. لكن اضاف اليها لام الامر قال ليطوفوا ثم ليقضوا تفتهم وليوفوا نذورهم وليطوفوا - [00:19:31](#)

هو فوق بالبيت العتيق لينفق ذو سعة من سعته. فمات ما رأيت فعل الامر مقرونا بماذا؟ مقرونا بالله فاعرف انه مباشرة انه صيغة من صيغ الامر. فمتي ما مرت على شيء من هذه الصيغ فاعرف ان - [00:20:07](#)

يأمرك هنا بامر ما الذي يفيده فعل الامر بصيغه؟ الجواب يفيد الوجوب مباشرة. ومتى ينصرف عن الوجوب الجواب اذا ورد له صارف وبناء على ذلك فما الذي يفيده الامر في قول في قول النبي صلى الله عليه وسلم لعمر ابن - [00:20:27](#)

ابي سلمة لما رأى يده تطيس في الصحفة. قال يا غلام اسم الله. وكل بييمينك وكل ما يليك هذه ثلاثة اوامر اما قوله اسم الله فانه يفيد وجوب التسمية. لا سيما وقد تأيد بان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:20:47](#)

اخبر ان الشيطان يستحل الطعام الذي لا يذكر عليه اسم الله. قوله وكل بييمينك هذا امر بالاكل باليمين والامر يفيد الوجوب الاكل باليمين امر واجب فلا يجوز للانسان ان يأكل بشماله ما دام قادر على الاكل بيمينه. لا سيما وان الشارع اخبر ان الشيطان - [00:21:07](#)

تاكل بشماله. قوله وكل مما يليك اي لا يجوز لك ان تمد يدك الى درب جارك او طعام من يأكل وانما تأكل من الجهة من جهة الصحن التي تليك. وهذا امر والامر يفيد الوجوب. فان قلت وهل ورد له صارف في هذا الامر الثالث - [00:21:27](#)

اقول في الاصح انه لا صارف له اذا كان صنف الطعام واحدا. واما اذا كان الطعام اصنافا بمعنى قدم لك صحن فاكهة فيه ما لذ وطاب

من انواع الفاكهة فحين اذ يكون اختيارك على التشهي. فإذا كانت الثمرة التي تريدها بعيدة عنك فلك ان تأخذها. وعلى ذلك -

00:21:47

يحمل حديث انس في تتبع النبي صلى الله عليه وسلم الدباء من القصعة. لأن الدباء لا يقدم مفردا وإنما يقدم مائدة امن؟ فإذا كان صنف الطعام واحداً فكل مما يلوكه وإذا كان الطعام اصنافاً فكل ما تشهي. فهمتم هذا؟ فإذا يبقى ان الامر في الكتاب والسنة -

00:22:07

مفید للوجوب. فان قلت اعطي دليلا على هذه القاعدة. اقول خذ دليلا واحدا وهي ان الله عز وجل لما امر لما امر الملائكة بالسجود في قوله اسجدوا لادم. اين فعل الامر؟ اسجدوا. امثلك الملائكة جميعا الا ابليس. هل استحق العقوبة -

00:22:27
لانه لم يمثل الامر لهذا دليل على ان الامر يفيد الوجوب. اذ لو كان الامر لا يفيد الا الندب لقال ابليس. هذا مندوب المندوب يثاب

فاعله امثالا ولا يستحق العقاب ولا يستحق العقاب تاركه. لكن لما استحق هذه العقوبة دل على ان الامر يفيد الوجوب -

00:22:47
ومنها ايضاً فهم الصحابة رضي الله عنهم كانوا يفهمون من ان اوامر الكتاب والسنة دائمة تفید ماذا؟ الوجوب. فهذه بريدة رضي الله عنها لما عتقدت وكان زوجها آبا عبدا خيرا النبي صلى الله عليه وسلم بين ان تبقى تحته او تفسخ العقد -

00:23:07
الحرة اذا الامة اذا اعتنقت تحت عبد فهي بالخيار ان شاءت ان تبقى تحت سلطان زواجه فلغى ذلك ولها ان تخلع منه وتعتند حيه.

فكان زوجها مغيث يحبها جداً. ولا يريد فراقها وهي تقول لا حاجة لي به -

00:23:27
فذهب الى النبي صلى الله عليه وسلم واراده ان يتوضط فيما بينه وبينها لعل الله ان يهدى قلبها. فدعاهما النبي صلى الله عليه وسلم

00:23:47
وقال لو يعني كلمه فيها قالت اتأمرني يا رسول الله؟ اتأمرني يا رسول الله؟ قال لا انما انا شافع قالت لا حاجة لي به اذا - ما وجه الدلاله من هذا؟ انهم ان المترقر في اذهانهم انه لو امر لوجب الامتثال. ولذلك قال صلى الله عليه وسلم فلولا ان اشتق على

امتي لامرتهم بالسواء. لانه لو امرهم لوجب ولو وجب لشق. لكن امر الندب لا مشقة فيه لان العبد مخير -

00:24:07
فيه وعلى ذلك قول الله عز وجل وما كان مؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امراً ان يكون لهم الخيرة. فدل على انهم متى ما امر

00:24:27
فلا خيرة لانه يفيد الوجوب. لان امر الندب يفيد الخيرة ان شئت افعل وتثاب وان شئت فلا تفعل ولا عقوبة عليك -

اوامر الندب تفید تخيير. لكن لما نفى الله الخيرة اذا اصدر امراً دل ذلك على ان الامر يفيد الوجوب ثم اسمع الى قول الله عز

وجل لا يعصون الله ما امرهم. فالذى يقابل الامر ايش؟ المعصية فاما ان تتمثل للامر او تقع في -

00:24:47
المعصية ولا يقع العبد في المعصية الا اذا خالف واجبا. فدل ذلك على ان الامر يفيد الوجوب والادلة ذكرتها باكثر من ذلك في كتابي

هذا بل ان اللغة اللغة تدل على ذلك. فلو ان سيدا قال لعبد اسكنني ماء ثم تلا كأ العبد ولم -

00:25:07
يمثل الامر ثم عاقبه السيد. لحسن عقابه له عند العقلاء. لماذا؟ لانه عصاه ولم يمثل امره فلو لم يكن الامر يفيد الوجوب. يعني

00:25:27
وجوب التنفيذ لكان في ذلك عقوبة لغير اهلها. هذه -

قادعة لعلمكم تراجعونها لانها نصف الشريعة والنهاي نصف التشريع الثاني لان الشريعة مبنية على افعال او لا تفعل فقاعدة افعال هي انها تفید الوجوب الا لصالح. وقاعدة لا تفعلها انها تفید التحرير الا لضرر -

00:25:47

وهنا جمعت الخير كلها. جمعت الخير كلها -

00:26:07